

7188 - حكم من وقع على أمراته في رمضان - نور على الدرب

صالح اللحيدان

لقد وقعت على امرأتي في رمضان ولم اجد ما اعتق به رقبة. ولا استطيع ان اصوم شهرين متتابعين. ولا استطيع كذلك ان اطعم ستين مسكينا. فما هو الحكم بعد ذلك؟ افيدونا افادكم الله - [00:00:00](#)

الحكم في من وقع على امرأته في نهار رمضان ولم يجد عتق رقبة ولا يستطيع ان يصوم ولا يجد ما يطعم به ستين مسكينا ان ينتظر حتى يبسر الله له - [00:00:18](#)

ما يستطيع به اداء الكفارة فان قدروا على الصيام صام وان قدر على الاطعام اطعم لان العتق اثقل من ذلك كله فان قدر فيما بادر العتق فالعتق هو الواجب الاول لانه على حسب الترتيب - [00:00:37](#)

عتق رقبة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا. فاذا كان لا يجد شيئا من كل ذلك فنظرة الى ان يسر الله عليه اطعم وان لم يسر فالله عفو كريم. ولا شك ان الوقوع المجامعة في نهار رمضان هو ظلم واجتراء على حرمة - [00:00:59](#)

الله وذنب عظيم يحتاج المسلم ان يجدد التوبة وان يكثر من الاستغفار لعل الله ان يتوب عليه وبالله التوفيق احسن الله اليكم - [00:01:19](#)